

Ministry of Higher Education
& Scientific Research
Al-Nahrain University
College of Political Science



E-ISSN : 2790-2404

P- ISSN 2070-9250

Qadaya siyasiyyat

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة النهرين
كلية العلوم السياسية

قضايا سياسية Political Issues

مجلة فصلية محكمة

ملحق

العدد ٧٢
Issue 72

Arab Impact Factor

معامل التأثير العربي

2022:(2.11)

معامل تأثير (Arcif)

2022:(0.1712)

كانون الثاني - شباط - آذار / ٢٠٢٣

Jan. - .Feb - .Mar. / 2023

ثبت المحتويات

الترتيب	اسم البحث	رقم الصفحة
1	بالمعرفة والوعي تبديد الاوهام: الاوهام الاربعة عند فرنسيس بيكون انموذجاً م. د. حسن هادي رشيدي	26-1
2	الانفراد والتناظر في وسائل قوة الدولة دراسة في مضمون المقايضة الاستراتيجية وحرية التصرف م. انمار علي ابراهيم الزهيري	50-27
3	آثار الفساد السياسي على تحقيق التنمية م.م لبنى عادل عبد الرحمن	70-51
4	أثر العامل الإقليمي على الاعتدال في العراق بعد عام 2003 " الجمهورية الإسلامية الإيرانية والمملكة العربية السعودية أنموذجاً سيف نبهان إسماعيل	88-71
5	العزوف السياسي للمرأة العراقية بعد عام 2005 (الاسباب والنتائج) م.م. مفاز ابراهيم داود	104-89
6	أقلية التيفراي و مستكلات الاندماج الوطني في أثيوبيا م.م. عمر حسين علوان	128-105
7	التحديات السياسية وأثرها على الحكم المحلي في العراق م.م ميس محمود عداي	150-129
8	التدخل التركي العسكري في العراق وانعكاساته على الاستقرار السياسي م.م مريم علي ابراهيم	167-151
9	التدخل الدولي الإنساني في الصومال م.م مينا عدنان عبد الأمير	190-168
10	التنافس في الفضاء الخارجي وأثره على مفاهيم العلاقات الدولية "الامن أنموذجاً" م.م. أحمد حسن هادي	211-191
11	الحرب الروسية الأوكرانية وتداعياتها على الاقتصاد العالمي م.م. علي ضياء ربيع	228-212
12	السياسة المغربية لمواجهة التطرف الديني في منطقة الساحل والصحراء الحسن جلال عبد الواحد	246-229

270-247	السياسة الخارجية المصرية تجاه المعضلة الأمنية في ليبيا م.م. تغريد رياض علي	13
291-271	الصين وانتكالية التعاون مع الولايات المتحدة الامريكية م. م. فرح طلال حسين الزوبعي	14
313-292	العلاقات الإيرانية - التركية وأثرها على العراق سياسياً واقتصادياً م.م. مروة علوان راضي	15
334-314	العلاقات الإيرانية السعودية من الصراع إلى الاتفاق م. م. غادة أحمد عبد الكريم	16
350-335	القيم الاجتماعية والمشاركة السياسية للمرأة العراقية بعد عام 2003 م.م. احمد محسن عليان	17
364-351	اللامركزية الإدارية في الدول الجمهورية (فرنسا انموذجاً) م.م. مصطفى ياسين طه	18
387-365	اليهودية في فكر الحركات الدينية (الاسرائيلية) المرأة م.م. بتول طارق اسماعيل	19
406-388	المستاريح الصينية-العربية (مبادرة الحزام والطريق) م. م. مها غافل حسين	20
425-407	النظام البرلماني في العراق في ظل مجتمع متعدد المكونات م.م. قاسم محسن علوان	21
444-426	النفط كمحدد للسياسة الاميركية تجاه العراق منذ 2003 م.م. فاتن عبدالستار جبار	22
466-445	الوعي السياسي واثره في الاحتجاجات العراقية بعد العام 2011 م. م. علي رزاق تنحيت	23
487-467	الولايات المتحدة الامريكية وامن الطاقة (بحر قزوين انموذجاً) م.م. صبا رشتيد جبير الحياي	24
514-488	انتشار الإرهاب في بلدان غرب إفريقيا: تنظيم بوكو حرام م. م. أحمد مخلف أحمد	25
532-515	انتشار النظام الديمقراطي التوافقي في النظم السياسية الدولية م.م.رغد حماد رجه	26
553-533	تأثير تقلبات سعر صرف الدولار الأمريكي على عدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي في العراق بعد عام 2019 م.م.عبدالله خضير عداي	27
578-554	تحديات الحكم اللامركزي في العراق بعد العام 2003 م.م. عمار عايد كطوف	28

594-579	تحولات الاقتصاد العالمي بعد عام 2020: جائحة كورونا أنموذجاً م. م. سارة محمود غزال	29
617-595	تنفيذ المسؤولية عن الحماية في كوت ديفوار م. م. فيصل غازي ناصر	30
632-618	توجهات المعاملات المالية غير المستروعة في ظل الاقتصاد الخفي غسيل الاموال أنموذجاً م. م. فيان فاروق محمد علي	31
657-633	متغيرات النظام العالمي والحروب المستقبلية م. م. سعد روبس حمزه	32
682-658	مخاطر وأسباب ادمان المخدرات في العراق: المؤثرات والحلول م. م. لمى كريم خضير	33

توجهات المعاملات المالية غير المشروعة في ظل الاقتصاد الخفي غسيل الاموال أنموذجاً

The trends of illegal financial transactions in light of the hidden economy,
money laundering as a model

Vian Farooq Mohammed Ali

م. م. فيان فاروق محمد علي(*)

• الملخص:

أن التغيرات والتحولات التي يشهدها النظام الاقتصادي العالمي أدت إلى ظهور مصطلحات ومفاهيم جديدة، ارتبطت هذه المفاهيم بالتطورات التي أحدثتها التكنولوجيا نتيجة تأثيرها في الاقتصاد، بالإضافة إلى العولمة وما أحدثته من تغيرات بالواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للشعوب جعلته بيئة واحدة، وهذه البيئة تتأثر بالواقع المحيط بها بجعل المعاملات المالية الالكترونية جزء من المعاملات الاقتصادية العالمية؛ فظهرت مصطلحات الاقتصادية مثل غسيل الأموال أو تبييض الأموال والتي هي جريمة اقتصادية تهدف إلى إضفاء شرعية قانونية على أموال محرمة، لغرض حيازتها أو التصرف فيها أو إدارتها أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو استثمارها أو تحويلها أو نقلها أو التلاعب في قيمتها إذا كانت متحصلة من جرائم مثل زراعة وتصنيع النباتات المخدرة أو الجواهر والمواد المخدرة وجلبها وتصديرها والاتجار فيها، واختطاف وسائل النقل، واحتجاز الأشخاص وجرائم الإرهاب وتمويلها، والنصب وخيانة الأمانة والتدليس والغش، وتهريب الآثار، وأرتكاب الجنايات والجرح المضرة بأمن الدولة من جهة الخارج والداخل والرشوة، واختلاس المال العام والعدوان عليه، والغدر، وجرائم المسكوكات والتزوير.

• الكلمات المفتاحية: (معاملات مالية غير مشروعة-غسيل الأموال-الاقتصاد الخفي)

• Abstract

The changes and transformations taking place in the global economic system have led to the emergence of new terms and concepts, these concepts have been associated with the developments brought about by technology as a result of its impact on the economy, in addition to globalization and the changes it has brought about in the economic, social and cultural reality of peoples that made it a single environment, and this environment is affected by

* كلية العلوم السياسية- جامعة النهدين- Vian.Farouk@nahrainuniv.edu.iq

the surrounding reality by making electronic financial transactions part of global economic transactions, Economic terms such as money laundering or money laundering have emerged, which is an economic crime aimed at giving legal legitimacy to forbidden funds, for the purpose of possessing, disposing, managing, saving, replaced, depositing, investing, transferring, transporting or manipulating their value if they are derived from crimes such as cultivating, manufacturing, importing, exporting and trafficking narcotic plants or essences and narcotic substances, Hijacking of transport, detaining persons, crimes of terrorism and their financing, fraud, breach of trust, fraud and fraud, smuggling of antiquities, committing felonies and misdemeanours harmful to State security from abroad and at home, bribery, embezzlement and aggression against public funds, treachery, coins and forgery crimes.

• **Keywords:** (illegal financial transactions – money laundering – hidden economy).

• المقدمة:

أن التغيرات التي أحدثتها العولمة في الاقتصاد وما يسمى عولمة الاقتصاد والتي تسعى إلى عالم بلا حدود اقتصادية لتكتسح العالم الشركات متعددة الجنسية وتحرير التجارة العالمية من قبل منظمة التجارة العالمية التي استحوذت هذه الشركات على التجارة والمصارف وخدمات التأمين والأوراق المالية، بالإضافة إلى العولمة الثقافية التي سعت لتخريب الثقافات الوطنية عن طريق الاعلام ومحي تعدد الثقافات في العالم متجهة نحو نموذج ثقافي واحد.

أخذت الجريمة شكلاً جديداً في ظل العولمة وهو عولمة الجريمة التي تمثلت بالجريمة المنظمة عبر الوطنية، مخترقة بذلك المؤسسات المالية والاقتصادية وظهور منظمات إجرامية خطيرة تمارس نشاطها على المستوى الدولي، هذه المنظمات تتحالف فيما بينها لغرض هيمنتها وسيطرتها، أن عولمة الجريمة أدت إلى دعم الإرهاب عن طريق ترويج المخدرات وتجارها وزيادة المساحات المزروعة بالمواد الأولية للمخدرات، وشيوع ظاهرة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين وغسيل الأموال وكل ما يرتبط بذلك

من جرائم الفساد المالي والإداري، قد تبدو من خلال عمل المافيات التي أصبحت أكثر قوة، فلم تعد بعيدة عن القرارات السياسية الدولية وعالم المخابرات ومراكز التمويل المالي، إذ تعد المافيا الوجه الجديد المعبر عن الجريمة المنظمة لذلك أصبحت الجريمة المنظمة مشكلة عالمية ذات تأثير خطير على الاقتصاد العالمي.

• أهمية البحث:

تتبع أهمية البحث من كون المعاملات غير المشروعة لم تعد داخل الاقتصاد الوطني فحسب وإنما توسعت وأصبحت ظاهرة في المعاملات المالية الدولية ولها تأثير على استقرار الأنظمة السياسية والاقتصادية، فضلاً عن أن العولمة الاقتصادية زادت من توسع هذه الظاهرة وزيادة تأثيرها في العلاقات الاقتصادية.

• مشكلة البحث:

أن الأموال غير المشروعة ظاهرة يواجهها المجتمع والجهات الفاعلة فيه، فكيف تحولت هذه الظاهرة إلى جريمة؟ وكيف يمكن للمجتمع مواجهة هذا الخطر؟ وماهي طرق وأساليب هذه الظاهرة؟

• فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها: أن الأموال غير المشروعة تؤثر على المصلحة الوطنية للدولة والمجتمع وسلامته وبذلك فهي خطر تواجهه المجتمعات خصوصاً في عصر الأنترنت والانفتاح التجاري الذي تشهده البيئة الدولية.

• أهداف البحث:

يستمد البحث أهدافه عبر الآتي:

- 1- معرفة المعاملات المالية غير المشروعة وأساليبها وأدواتها.
- 2- معرفة مصادر الأموال غير الشرعية، غسيل الأموال وأثارها الاقتصادية والاجتماعية.
- 3- الحد من عملية غسيل الأموال عبر تطبيق القوانين التي تكافح هذه العملية واعتبارها جريمة.
- 4- معرفة الأساليب الحديثة للاقتصاد الخفي، من خلال الأساليب التكنولوجية المتطورة.

• منهجية البحث:

أعتمد البحث على المنهج الاستنباطي من خلال التعرف على المعاملات المالية غير المشروعة وطرقها وأدواتها واساليبها ومصادر الأموال، ومن ثم التعرف على القوانين الدولية التي تعدها جريمة قانونية.

أولاً: المعاملات المالية غير المشروعة

من أهم المعاملات المالية غير المشروعة (الاقتصاد الخفي) هي عملية غسل الأموال هي عملية تحويل كميات كبيرة من الأموال التي تم الحصول عليها بطرق غير قانونية إلى أموال شرعية وقابلة للتداول في النشاطات العامة، كما يعتبر غسل الأموال جريمة من الجرائم التي تؤثر سلباً على اقتصاد الدولة، حيث تتيح للمجرمين إمكانية التصرف بالأموال المغسولة وتوظيفها في مجموعة من النشاطات العامة عن طرق إخفاء مصادرها غير المشروعة، كما تساعد على التوسع في أعمالهم غير القانونية وكسب المزيد من هذه الأموال⁽¹⁾.

وغسل الأموال جريمة اقتصادية ترمي إلى منح الأموال المحرمة شرعية قانونية، وذلك من أجل أخذها، أو التصرف فيها، أو إيداعها، أو استبدالها أو نقلها، أو التلاعب في قيمتها إذا كانت مأخوذة من جرائم عدة، كإنتاج النباتات المخدرة، واحتجاز الأشخاص، وسرقة الجواهر، واختطاف وسائل النقل، والإرهاب، والنصب، والغش، والخيانة والدعارة، وتهريب الآثار، والجنايات والجنح المضرة بأمن الدولة من جهة الخارج والداخل، والرشوة، واختلاس المال العام والعدوان عليه، والغدر، وجرائم المسكوكات والتزوير⁽²⁾.

ثانياً: أدوات وطرق المعاملات المالية غير المشروعة

تتم هذه العمليات بعدة أدوات وطرق أهمها⁽³⁾

1- التجارة غير المشروعة: التي تشمل تجارة المخدرات، والأسلحة غير المرخصة، والأدوية غير

المطابقة للمواصفات ... الخ.

(1) أشرف توفيق شمس الدين، تجريم غسل الاموال في التشريعات المقارنة، دار النهضة العربية، ط2001، ص3.
(2) فيصل سعيد احمد الميل، السياسة الجنائية في مواجهة ظاهرة غسيل الأموال في القوانين الجنائية الوطنية والقانون الجنائي الدولي، أطروحة دكتوراه، جامعة عين الشمس كلية الحقوق، 2007، ص10.
(3) رباب مصطفى عبد المنعم حكيم، جريمة غسيل الاموال واثرها على المصلحة العامة، بحث منشور، كلية الدراسات الاسلامية والعربية، جامعة الازهر، القاهرة، 2019، ص202.

- 2- الاستعانة بمجموعة من المؤسسات المالية: وهي مؤسسات تساهم في تسهيل عمليات غسل الأموال عن طريق توفير غطاء قانوني ضمن الأعمال والنشاطات المالية التي تقوم بها.
- 3- التأجير العقاري: ويعتمد على استخدام رؤوس أموال غير مشروعة في مجموعة من المشروعات الاستثمارية العقارية، والتي تقوم بشراء العقارات ومن ثم تأجيرها للأفراد والمؤسسات، وهكذا يتم استبدال الأموال غير القانونية بأموال قانونية.
- 4- القروض : والتي تعد من أكثر الوسائل المستخدمة في الأموال غير المشروعة، إذ يتم اعتماد القروض المرتبطة بقيمة فائدة، وينتج عن ذلك تقديم المال غير القانوني كمبالغ للقروض، ومن ثم تحصيل نسبة من الفائدة على قيمتها بعد مرور فترة زمنية معينة
- 5- تكنولوجيا الإنترنت: وتعتمد على تحويل الأموال غير القانونية إلى أي استثمارات مالية أخرى كالأسهم، والسندات، من خلال الاستعانة بالمواقع الإلكترونية التي تعمل كوسيط مالي، مما يسهل من عملية استثمار الأموال غير المشروعة

كما يوجد عدة طرق يتم من خلالها القيام بهذه العمليات، ومن أهم هذه الطرق ما يلي:

- 1- استعمال هذه الأموال في شراء العديد من الأسهم.
- 2- شراء السيارات والعقارات وتسجيلها بأسماء أشخاص آخرين.
- 3- استخدام الأموال غير المغسولة في شراء تذاكر وجوازات السفر.
- 4- الاحتيال على البنوك بأخذ قروض منها وخطها مع هذه الأموال.

ثالثاً: مصادر الأموال غير المشروعة

تتعدد المصادر التي يتم من خلالها الحصول على الأموال الغير قانونية وأهمها⁽¹⁾:

- 1- المخدرات والممنوعات: عَرَفَ الإنسان المخدرات أو ما يُعرف بالمؤثرات العقلية منذ القدم، كان أولها الأفيون وهو عبارة عن مادة تنتج عن تعاطي المخدرات وهذه المادة لها مشتقات أخرى كالهروين والمورفين، يقوم التجار بإنتاج المواد المخدرة وبعد استثمارها يحصلون على مبالغ مالية كبيرة جداً، وحتى

⁽¹⁾ محمد محي الدين عوض (تحديد الأموال القذرة ومدلول غسلها وصور عملياته) الحلقة العلمية الخاصة بمخاطر غسل الأموال على الاقتصاد الوطني من 1418/12/4-11/30 هـ ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ص13. _عبد الرزاق بن حمود الزهراني(جرائم غسل الأموال من وجهة نظر مسؤولي البنك)، مجلة البحوث الأمنية، كلية الملك فهد الأمنية، مركز البحوث والدراسات، المملكة العربية السعودية، المجلد11، العدد23، فبراير، 2003، ص34.

يتم غسل هذه الأموال لا بد من إدخالها إلى الأنشطة الاقتصادية؛ من أجل العمل على استثمارها وتبادلها عقب مرورها في عدة مراحل حتى تصبح داخل البنوك.

2- تجارة الأسلحة النارية غير المشروعة: هناك فرق بين الأسلحة التقليدية (الغير نارية) مثل الخناجر والعصي والسيوف، والأسلحة النارية (المسدسات والصواريخ والراجمات والهاون)، والمقصود هنا الأسلحة النارية التي يتم التجارة بها بشكل سري بعيداً عن أنظار السلطات الأمنية، حيث تقوم عصابات وجماعات متخصصة في شراء وبيع الأسلحة الغير قانونية باستثمارها وتحقيق المكاسب المادية من خلالها.

3- تجارة الأطفال والنساء: تقوم عصابات إجرامية باختطاف الأطفال والنساء والتجارة بأعضائهم، وهذه الظاهرة تتنافى مع التكريم الذي منحه الله للبشر في قوله تعالى: " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ..."، تجني هذه العصابات الملايين من الأموال نتيجة ذلك وتقوم بنقلها عبر البلدان؛ للقيام بغسلها وجعلها متاحة للتبادل في مختلف الأنشطة التجارية.

4- الغش: ويعني القيام بإخفاء الأشياء وإظهارها بطريقة أخرى (الاحتيال)، ومن ثم العمل على بيعها واستثمارها دون علم الطرف الآخر بأنها غير صالحة للاستعمال، ويشمل الغش في بيع وشراء المواد الغذائية: ويتم ذلك عن طريق إخفاء تاريخ انتهاء صلاحية السلعة، أو بتغيير مواصفاتها الأصلية إلى مواصفات أخرى وبيعها في المتاجر والأسواق، والغش التجاري: كالغش بتغيير الاسم التجاري للسلعة، أو بتغيير العلامة التجارية لها.

5- الاحتيال: وسائل وأساليب خفية تهدف إلى تحقيق النتيجة المقصودة بطرق مخالفة للقانون، وهو على عدة أشكال: عمليات انتحال الشخصيات: ويعني الظهور بشخصية أخرى غير الشخصية الأصلية، كانتحال صفة ضابط شرطة مثلاً، أما عمليات النصب: بادعاء فئة من الأشخاص أن الهدف من جمع التبرعات والأموال هو لصالح الجمعيات والمراكز الخيرية.

6- المكاتب الوهمية: عبارة عن مكاتب غير مسجلة بالقانون تدّعي أنها تمنح جوازات للسفر أو تصاريح للعمال لكنها في الواقع ليست كذلك عمليات بيع العملات المزورة في الأسواق: يقصد بالتزوير التلاعب في قيمة العملة الحقيقية أو تقليدها ومن ثم بيعها في الأسواق.

7- الرشوة والتهرب الضريبي: تعرف الرشوة بأنها شكل من أشكال الفساد المنتشرة حول العالم، وتعني قيام موظف عام بطلب مال أو هدية أو منفعة ما لنفسه من أجل القيام بعمل معين يعتبر من واجبات

وظيفته، وهي جريمة تضر بالمجتمع وتفسده، أما التهرب الضريبي يُقصد به قيام الفرد بالتهرب من دفع الضريبة إما بشكل كلي أو بشكل جزئي، فعندما يتهرب من دفعها يظن بأنه قد حقق مكاسب مالية كبيرة، لكن العكس إن تهربه من دفعها يتسبب في حدوث أزمات ومشاكل مختلفة في المجتمع المقيم فيه، فالقصد من عملية تجميع هذه الضرائب هو تقديم الخدمات المتنوعة للمواطنين من صحة وتعليم وأمن وغيرها⁽¹⁾.

8- الأسواق السوداء: يقوم العاملون في هذه الأسواق بتحقيق أرباح ضخمة؛ نتيجة استغلال الأنظمة والقوانين التي لا تسمح بالتجارة في نوع خاص من السلع (استغلال ندرتها وبيعها).

رابعاً: أساليب المعاملات المالية غير المشروعة

يقصد بهذه الأساليب الطرق المستخدمة من قبل غاسلي الأموال لتمويه مصادرها؛ وذلك من خلال تحويلها إلى أصول وممتلكات تبدو بصورة شرعية في ذاتها، وهناك عدة أساليب تتم من خلالها هذه الجريمة، وتختلف باختلاف الظروف المحيطة بكل عملية وطبيعتها المتغيرة من مكان وزمان، واهم هذه الأساليب⁽²⁾:

1- الإيداع والتحويل عن طريق المصارف: تلعب المصارف دوراً رئيساً في العمليات المشبوهة مما يؤدي إلى أن تصبح هذه المصارف طرفاً في هذه العملية، إذ يمكن لغاسلي الأموال إخفاء العائدات غير مشروعة عن طريق إيداعها في أحد المصارف ومن ثم تحويلها إلى أحد البنوك في الخارج.

2- إعادة الاقتراض: يتم إيداع الأموال غير المشروعة لدى أي بلد خارجي تتوافر فيه مزايا معينة، مثل عدم وجود ضرائب على الدخل، وأنعدام الرقابة على البنوك، وسهولة تأسيس وشراء الشركات، بالإضافة إلى الاستقرار السياسي والنقدي.

3- استخدام المؤسسات المالية غير المصرفية: فهي تلعب دوراً في عمليات تبادل الأموال سواء عن طريق المشاركة أو المساهمة في هذه العمليات، مثل شركات الصرافة أو الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، فيلجأ غاسلو الأموال لهذه المؤسسات في سبيل إخفاء المصدر الأصلي غير المشروع للأموال واطهارها في صورة مشروعة قانونية.

⁽¹⁾ سارة محمود غزال، أبعاد الجريمة الاقتصادية في البلدان النامية (دراسة حالات في دول مختاره)، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، 2018، ص40.

⁽²⁾ عبدالله عزت بركات، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد4، جامعة الزرقاء الأهلية، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، الأردن، ص224.

4- الصفقات النقدية: يمكن أن تتم عمليات غسيل الأموال عن طريق عقد الصفقات النقدية، ك شراء السيارات باهضة الثمن أو القطع الفنية النادرة كما يمكن تحويل العملة المحلية إلى ذهب أو مجوهرات أو غيرها من الأموال التي يمكن بيعها في الخارج.

5- الفواتير المزورة: قد تتمثل عملية غسيل الأموال من خلال شراء أو بيع السلع والخدمات بين شركتين عن طريق عمليات صورية، يقوم فيها غاسل الأموال بشراء السلع من الشركة التي يراد تحويل الأموال إليها، يتم ذلك من خلال رفع أسعار السلع والخدمات في الفاتورة ويكون الفرق في السعر هو المال المغسول، أو إرسال فواتير مزورة فيكون إجمالي المبلغ هو مال مغسول.

لقد أصبحت هذه الأساليب والتقنيات أكثر تطوراً وتنوعاً وتعقيداً، لاسيما مع لجوء المنظمات الإجرامية القائمة على هذا النشاط إلى العمليات المرنة والسريعة لنقل وتحويل الأموال عبر الحدود الوطنية، واستخدام أدوات تجارية ومالية متعددة وبلدان مختلفة بقصد إخفاء المنشأ الأصلي للأموال غير المشروعة وإعادة استثمارها في المشاريع المشروعة مستغلة بذلك الثغرات الموجودة في القانون واللوائح الوطنية، فضلاً عن ذلك ظهرت طبقة متميزة في هذا المجال تضم محاسبين ومصرفيين ومحامين وغيرهم من المهنيين الذين يحترفون جريمة غسيل الأموال كمهنة لهم⁽¹⁾.

خامساً: الآثار الاقتصادية والاجتماعية

ينجم عن عمليات الأموال غير مشروعة عدة آثار سلبية تؤثر على المجتمع ككل، ومن هذه الآثار⁽²⁾:

- 1- ارتفاع الأسعار وحدوث انهيار في سوق البورصة.
- 2- شيوع جرائم الفساد والرشوة الوظيفية.
- 3- حدوث خلل وضعف في الجوانب المالية والمصرفية.
- 4- التسبب في ضرر سمعة الدولة التي تنتشر فيها جريمة غسل الأموال.
- 5- تدني مستوى المعيشة بسبب تفاقم ظاهرة البطالة.
- 6- التخلي عن القيم الاجتماعية الأصيلة (كالصدق والأمانة والوفاء)، وانتشار ثقافة تعاطي المخدرات والممنوعات بشكل كبير جداً.

⁽¹⁾ طاهر مصطفى، المواجهة التشريعية لظاهرة غسيل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات، التجهيزات الفنية والطباعة، القاهرة، 2004.

⁽²⁾ بحث قانوني حول جريمة غسل الأموال، ودق القانونية أبحاث ودراسات، فبراير 2022.

7- حصول هشاشة وضعف في الاقتصاد القومي وتآكل الطبقة المتوسطة في المجتمع.

8- تهديد الأمن والسلام الدوليين؛ نتيجة لارتفاع أعداد المجرمين المنفذين لهذه الجريمة.

سادساً: الأساليب الحديثة للاقتصاد الخفي

هناك العديد من الطرق والوسائل المعتمدة في عملية غسيل الأموال وأهمها:

1- المصارف: تعد المصارف الطريقة الأكثر استخداماً في عملية غسيل الأموال، خصوصاً عند تطور الأنظمة المالية المختلفة وتطور الخدمات المصرفية، لذلك يستفاد غاسلو الأموال من هذه الخدمات باتباع أساليب تمكنهم من إخفاء مصادر أموالهم عن طريق بعض العمليات المصرفية وهي⁽¹⁾:

أ- إيداعات نقدية كبيرة على شكل دفعة واحدة أو مراحل متعددة بغض النظر عن قيمة هذه الإيداعات لكنها تشكل مبلغاً كبيراً في مجموعها.

ب- تحويل مبالغ كبيرة إلى خارج البلد أو استلام حوالات من الخارج مصحوبة بتعليمات تلزمه الدفع نقداً.

ت- شراء الأسهم والسندات أي تحويل المبالغ النقدية إلى أسهم وسندات وإدخالها إلى السوق المالية.

2- المعاملات الالكترونية: ويشمل البطاقات الائتمانية وبنوك الانترنت، إذ سهلت الخدمات المصرفية الالكترونية القيام بعمليات الغسيل حيث تمتاز بالسرعة في تنفيذ العمليات المصرفية ولا تحتاج إلى وسيط إذ تتم عبر المنفذ لهذه العملية والصراف أو الانترنت، أو عن طريق القيام بالتجارة الالكترونية حيث يقوم غاسلو الأموال من خلال الوسائل الالكترونية تحويل أرصدتهم عدة مرات يومياً في أكثر من بنك في العالم⁽²⁾.

3- النقود الافتراضية: تعد البتكوين العملة الأكثر تداولاً بين الأشخاص والتنظيمات الإرهابية كونها لا تحتاج إلى هوية المستخدم، وكلما تقدمت التكنولوجيا الرقمية أصبحت هناك صعوبة في الرقابة على هذه العمليات.

4- التمويل الجماعي عبر الانترنت: أصبح بإمكان الإرهابي توفير احتياجاته المالية عبر وسائل التواصل الاجتماعي من خلال جمع التبرعات المالية.

(1) الاخضر عزي، دراسة ظاهرة تبييض الأموال عبر البنوك، مجلة علوم انسانية، العدد 24، 2005، ص 9. .
(2) نبيل جعفر عبد الرضا، محمد جاسم عواد، الفساد الاقتصادي في العراق، الغدير للطباعة والنشر المحدودة، ط1، العراق، البصرة، 2015، ص 17.

5- الاستفادة من شبكة التجارة الدولية: من خلال القيام بالعمليات التجارية غير المشروعة، فوفقاً لتقديرات وزارة الخزانة الأمريكية فأن داعش حقق نحو 500 مليون دولار من مبيعات النفط خلال عام 2015.

وكثيراً ما يرتبط مفهوم الاقتصاد الخفي بالانترنت المظلم، إذ يعد الانترنت المظلم أسواق غير تقليدية تقدم منتجات وخدمات يمكن شراؤها عن طريق وسيط شراء تشمل العاقر غير المشروعة والأسلحة والمخدرات وبطاقات إئتمان مسروقة وبيانات مخترقة أو برمجيات ممنوعة أو عملات رقمية والتزوير في بطاقات الهوية الوطنية.

سابعاً: غسيل الأموال جريمة قانونية

ترتبط المعاملات المالية غير مشروعة ارتباطاً وثيق بالجرائم الجنائية، حيث أن هذه الجريمة تهدف إلى استخدام الأموال غير المشروعة، ومن ثم فهي تتشابه مع الجرائم التي يهدف فيها السلوك الإجرامي إلى تحقيق مصالح مالية، ومن أجل ذلك تطور مفهوم الأموال بتطور الأموال غير المشروعة ومصادرها المتعددة، فقد ارتبطت في بادئ الأمر بجرائم التهريب والدعارة، ثم تطورت تدريجي إلى غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات، وتتميز هذه الجريمة عن الجرائم الجنائية الأخرى حيث يستلزم لتحقيقها الحصول على أموال غير مشروعة نتيجة ارتكاب جريمة جنائية ثم استثمار هذه الأموال في أنشطة مشروعة دون التعرض لخطر الضبط والمصادرة من السلطات القانونية، كما تحتل هذه الجرائم وأساليب مكافحتها الموقع الأبرز في الأجندة السياسية العالمية خاصة بعد أن اتضحت صلتها الوثيقة بتمويل عمليات الإرهاب الدولي وما لها من عظيم الأثر على الأضرار بالمصالح العامة للدولة التي تسعى الحكومات للحفاظ عليها.

ونظراً لاختلاف الفقه في تجريم نشاط غسل الأموال بين المؤيد والمعارض، بالرغم من خطورة نشاط غسل الأموال، كما أن كثيراً من الدول المتضمنة قوانينها نصوص صريحة لتجريم هذا النشاط وبالتالي فإن الحاجة لتضمين قوانين الدول نصوص صريحة بتجريم هذا النشاط أصبح أمراً ملحاً لحسم الخلاف الناشئ عن تفسير النصوص القانونية حتى لا نفتح الباب حول استثناء جرائم غسل الأموال، ومن ناحية أخرى فإن وجود النص القانوني الصريح لتجريم هذا النوع من الأفعال بالتحديد سيضمن للمقنن القدرة على وضع جزاءات أكثر دقة وشمولية تكفل الحد من انتشار هذه الجريمة بطريقة فعالة ومتوافقة مع ظروف كل مجتمع على حدة، كما أنها تعطي للقائمين على تطبيق هذه النصوص

التشريعية حرية أكبر في معاقبة المتورطين في هذه الجريمة وبالتالي تضمن مكافحة فعالة ملموسة وعملية لهذه الجريمة⁽¹⁾.

نخلص إلى أن تجريم الفعل يختص به المقنن، والقاضي لا يملك التجريم فيما لا يرد نص بتجريمه ولا يملك أن يقضي بغير العقوبة المقررة للجريمة المنصوص عليها في القانون وبالرجوع إلى الاتفاقيات الدولية نجدها اعتنقت الأسلوب الحصري، حيث شهد الشرط المفترض لجريمة غسل الأموال فيها تطوراً كبيراً ففي البداية كان المقصود بالأموال المغسولة ينحصر في الأموال الناتجة من زراعة أو صناعة أو ترويج المخدرات، فقد كان ينظر إلى غسل الأموال على أنه يدخل ضمن جهود مكافحة الاتجار في المخدرات⁽²⁾، ولعل ذلك يتضح بأن الاهتمام بجريمة غسل الأموال قد ظهر في أول مرة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع وتوسيع نطاق الجريمة الأولية، بحيث يضم كافة صور وأشكال الجريمة، أي كانت طبيعتها وهو ما يعبر عنه عنوان الاتفاقية - اتفاقية مجلس أوروبا بشأن غسل وتعقب وضبط ومصادرة العائدات المتأتية من الجريمة لسنة 1990 وديباجتها والأحكام التي اشتملت عليها والتي تشير في مجموعها إلى أن هذه الاتفاقية معنية بتعقب وضبط ومصادرة العائدات المتصلة من الجريمة بوجه عام أو المتحصلة من الجرائم الجنائية على وجه أكثر تحديداً، حيث عرفت الجريمة الأولية بأنها: جريمة جنائية تنتج عنها عائدات قد تصبح محلاً لإحدى الجرائم المنصوص عليها في المادة السادسة من هذه الاتفاقية⁽³⁾.

أما القانون العراقي فقد عمد إلى بيان الغرض من قانون مكافحة غسيل الأموال لسنة 2004 بقوله "يحكم قانون مكافحة غسيل الأموال ومكافحة التمويل الإجرامي لسنة 2004" القانون هذا يشمل المؤسسات المالية فيما يتعلق بغسيل الأموال، تمويل الجريمة، تمويل الإرهاب والحيطة المطلوبة في المؤسسات المالية فيما يتعلق بالتعاملات المالية، ويعتبر القانون أيضاً غسيل الأموال، تمويل الجريمة، تمويل الإرهاب والتعاملات المركبة جريمة وعلى الرغم من الصياغة اللغوية غير الدقيقة للقانون الناجمة عن ترجمة النص من اللغة الإنكليزية إلا أن القانون بحد ذاته وبمفهومه العام يعد قفزة نوعية جيدة ضمن النظام القانوني في العراق وقد جاء في نص المادة الثالثة منه "كل من يدير أو يحاول ان يدير تعامل

(1) احمد وهدان، الانعكاسات الامنية للعوامة-دراسة اثر العوامة على الجريمة المنظمة، المجلة الجنائية القومية، المركز القومي للبحوث، العدد 1-2، 2001، ص 96.

(2) اشرف توفيق شمس الدين، دراسة نقدية لقانون مكافحة غسل الاموال الجديد، دار النهضة العربية، ط 2003، ص 21.

(3) -اصدرت الامم المتحدة في 25 نوفمبر 1988، في فيينا اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، وسميت اتفاقية فيينا وصدقت عليها 169 دولة واصبحت بنودها سارية المفعول في 11 نوفمبر 1990.

مالي يوظف عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني عارفاً بان المال المستخدم هو عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني او كل من ينقل او يرسل او يحيل وسيلة نقدية او مبالغ تمثل عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني عارفاً بان هذه الوسيلة النقدية او المال يمثل عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني⁽¹⁾.

لذا فان المشرع العراقي ركز عند بيان تحديد مفهوم غسيل الاموال على الافعال غير المشروعة التي يراد غسل المال الملوث الناجم عنها وحسناً فعل المشرع بذكره لعبارة النشاط غير القانوني للتعبير عن الافعال غير المشروعة التي قد ينجم عنها المال الملوث و إن كان المشرع قد ذكر في صدر المادة الاولى من القانون الجريمة الارهابية وهذا يعد خطأً مع جريمة تمويل الجريمة الارهابية المعاقب عليها بموجب قانون مكافحة الارهاب رقم 13 لسنة 2005 الا ان المشرع في ذلك قد سار مع ما اتجهت اليه اغلب التشريعات الحديثة التي اخذت بمبدأ تكريس مكافحة الارهاب الا ان ذلك قد يؤدي الى ارباك الجهة القضائية عند وضع القانون موضع التطبيق⁽²⁾.

نلاحظ مما سبق، أن غسيل الأموال ماهو إلا عملية تتيح لجماعات الإجرام المنظم وغيرهم من مرتكبي الجرائم ذات المردود المالي يتسللون داخل المؤسسات المالية والتجارية والصناعية المشروعة سواء في داخل الدولة او خارجها لتوظيف واستثمار اموالها المستمدة من انشطتها الاجرامية بوجود هذه المشاريع المشروعة يتاح لهم ستر اعمالهم غير المشروعة وتمويه مصدر الاموال الموظفة فيها.

• الخاتمة و الاستنتاجات والتوصيات:

إن الأموال غير المشروعة أصبحت الآن من أكبر الصناعات المالية في العالم نمواً حيث يتحكم القائمون عليها في بعض المراكز المالية مثل البورصات وأسواق العملات وهنا تكمن الصعوبة في تتبع هذه الأموال، بل أصبحت ظاهرة إجرامية مستحثة تؤرق الدول المتقدمة والنامية بعد أن برز دورها في عرقلة إجراءات تعقب وضبط مصدر الأموال مستغلة بذلك الثغرات القانونية ويساعدهم في ذلك أصحاب الخبرة والاختصاص، وبوجه عام فقد تزايدت الحاجة إلى مواجهة هذه الجريمة دولياً وأقليمياً على

⁽¹⁾ قانون مكافحة غسل الأموال لسنة 2004، القوانين والتشريعات العراقية، متوفر على الرابط:

dorar-aliraq.net قانون مكافحة غسل الاموال لسنة 2004 – القوانين والتشريعات العراقية

⁽²⁾ منال داود العكيدي، جريمة غسل الأموال في القانون العراقي، استشارات قانونية، محامي نت، 2017، متاح على الرابط:

<https://www.mohamah.net/law>.

نحو الصعيد الوطني، كونها تسبب في نشر الفساد وإرباك الأسواق والتسلل إلى الهياكل الاقتصادية بغية التأثير على الأجهزة الأمنية والعدالة الاجتماعية.

• **الاستنتاجات:**

1- الأموال غير المشروعة جريمة تقع في أكثر من دولة ولا تقتصر على إخفاء المصدر غير المشروع للأموال بل أيضاً التمويه الحقيقي للأموال.

2- هناك ارتباط وثيق بين جريمة غسيل الأموال والجريمة المنظمة، وأن ارتباط هذه الجريمتين مع بعضها يعد غسيل الأموال جريمة منظمة ولها آثار اجتماعية واقتصادية تؤثر على الدخل القومي وتوزيعه.

• **التوصيات:**

1- العمل على مكافحة الأموال غير المشروعة من خلال اصدار قوانين متعلقة بالفساد والكسب غير المشروع.

2- تفعيل التعاون القضائي الدولي والاستفادة من تجارب الدول المتقدمة التي حققت نتائج في مجال مكافحة الإرهاب.

3- ضرورة مراقبة التحويلات النقدية التي يعرف عنها دولياً بأنها ملاذات أمنة لغسل الأموال غير المشروعة، والتفريق بين النقد الأجنبي معلوم المصدر والنقد الأجنبي الذي تدور الشبهات حول مشروعته.

• **مصادر البحث باللغة الانكليزية:**

1- Ashraf Tawfiq Shams Al-Din, Criminalizing Money Laundering in Comparative Legislations, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 2001 edition.

2- Faisal Saeed Ahmed Al-Mail, Criminal Policy in Confronting the Phenomenon of Money Laundering in National Criminal Laws and International Criminal Law, PhD thesis, Ain Al-Shams University, Faculty of Law, 2007.

3- Rabab Mustafa Abdel Moneim Hakim, The crime of money laundering and its impact on the public interest, published research, Faculty of Islamic and Arab Studies, Al-Azhar University, Cairo, 2019.

4- Muhammad Mohiuddin Awad (Identification of dirty money and the meaning of its laundering and pictures of its operations) The scientific seminar on the risks of money laundering on the national economy from 11/30-4/12/1418 AH, Naif Arab Academy for Security Sciences, Riyadh.

5- Abd al-Razzaq bin Hamoud al-Zahrani (Money laundering crimes from the point of view of bank officials), Security Research Journal, King Fahd Security College, Center for Research and Studies, Kingdom of Saudi Arabia, Volume 11, Issue 23, February, 2003.

6- Sarah Mahmoud Ghazal, Dimensions of Economic Crime in Developing Countries (case studies in selected countries), Master Thesis (unpublished), Al-Nahrain University, College of Political Science, 2018.

7- Abdullah Ezzat Barakat, The phenomenon of money laundering and its economic and social effects at the global level, North African Economics Journal, Issue 4, Zarqa Private University, Faculty of Economics and Administrative Sciences, Jordan.

8- Taher Mostafa, the legislative confrontation of the phenomenon of money laundering obtained from drug crimes, technical equipment and printing, Cairo, 2004.

9- Legal research on the crime of money laundering, and legal research, research and studies, February 2022.

10- Al-Akhdar Ezzi, A Study of the Phenomenon of Money Laundering Through Banks, Journal of Human Sciences, Issue 24, 2005.

11- Nabil Jaafar Abdel-Ridha, Muhammad Jassem Awad, Economic Corruption in Iraq, Al-Ghadeer Printing and Publishing Ltd., 1st edition, Iraq, Basra, 2015.

12- Ahmed Wahdan, Security Implications of Globalization – A Study of the Impact of Globalization on Organized Crime, National Criminal Journal, National Research Center, Issue 1-2, 2001.

13- Ashraf Tawfiq Shams Al-Din, A Critical Study of the New Anti-Money Laundering Law, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 2003 edition.

14- On November 25, 1988, the United Nations issued in Vienna the United Nations Convention against Illicit Traffic in Narcotic Drugs and Psychotropic Substances.

15- The Anti-Money Laundering Law of 2004, Iraqi laws and legislations, available at the link: (dorar-aliraq.net)

16- The Anti-Money Laundering Law of 2004 – Iraqi laws and legislation

17- Manal Daoud Al-Aqidi, The Crime of Money Laundering in Iraqi Law, legal advice, Lawyer Net, 2017, available at: <https://www.mohamah.net/law>.